

مرسوم رقم ١٣٣٧

نقل اعتماد من احتياطي الموازنة العامة
الى موازنة وزارة الصحة العامة -
المديرية العامة للصحة للعام ٢٠٢٥

إن رئيس الجمهورية

بناء على الدستور

بناء على قانون المحاسبة العمومية وتعديلاته،

بناء على المرسوم رقم ٥٦ تاريخ ١١/٣/٢٠٢٥
(اعتبار مشروع موازنة العام ٢٠٢٥ موضوع مشروع
القانون المحال على مجلس النواب بموجب المرسوم
رقم ١٤٠٧٦ تاريخ ٤/١٠/٢٠٢٤ مرعياً ومعمول به)،
بناء على اقتراح وزير الصحة العامة والمالية،

يرسم ما يأتي:

المادة الاولى: ينقل من احتياطي الموازنة العامة
لعام ٢٠٢٥ الاعتماد التالي:

من الجزء الأول

الباب ٢٧ - احتياطي الموازنة

الفصل ٢ - احتياطي للنفقات الطارئة والاستثنائية

الوظيفة ١٩٠ - تحويلات ذات طابع عام بين
الادارات

البند ١٨ - النفقات الطارئة والاستثنائية

الفقرة ١ - احتياطي لنفقات طارئة

النبذة ١ - احتياطي لتغذية مختلف بنود الموازنة

.ل.ل/٣٠٠.٠٠٠.٠٠٠.٠٠٠/

الى الجزء ١ - الأول

الباب ١٢ - وزارة الصحة العامة

الفصل ١ - المديرية العامة للصحة العامة

الوظيفة ٧٣٢ - الخدمات العامة الخاصة بالاستشفاء
الخاص

البند ١٦ - نفقات مختلفة

الفقرة ٧ - نفقات استشفاء

النبذة ١ - نفقات استشفاء

.ل.ل/٣٠٠.٠٠٠.٠٠٠.٠٠٠/

- نفقات استشفاء في القطاعين العام والخاص
(لتغطية نفقات الاستشفاء لمرضى جرحى الحرب
والنازحين)

فقط ثلاثماية مليار ليرة لبنانية.

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث
تدعو الحاجة.

بعيدا في ١٩ أيلول ٢٠٢٥

الإمضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

وزير الصحة العامة

الإمضاء: ركان ناصر الدين

وزير المالية

الإمضاء: ياسين جابر